

تاج العروس من جواهر القاموس

أَوْ هُوَ أَي الْمَسْكِينُ أَحْسَنُ حَالًا مِنْ الْفَقِيرِ وَهُوَ قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ . وَكَذَلِكَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ يَدٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهُوَ الْمَصْحُوحُ عِنْدَنَا لِأَنَّ تَعَالَى سَمَّى مَنْ لَهُ الْفُلُوكُ مَسْكِينًا فَقَالَ : أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينِ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ . وَهِيَ تُسَاوِي جُمْلَةً . قُلْتُ : وَرُدَّ بِأَنَّ السَّفِينَةَ لَمْ تَكُنْ مِلَاكًا لَهُمْ بَلْ كَانُوا يَعْمَلُونَ فِيهَا بِالْأَجْرَةِ . وَيَشْهَدُ لَهُ أَيْضًا قِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ بِالتَّشْدِيدِ . وَقَالَ يُونُسُ : الْفَقِيرُ أَحْسَنُ حَالًا مِنَ الْمَسْكِينِ وَاسْتَدَلَّ بِقَوْلِ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي تَقَدَّمَ وَبِإِدْعَاءِ الرَّاعِي . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : إِنْ زَمَّ الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ . قَالَ : الْفُقَرَاءُ : هُمْ أَهْلُ الصُّفَّةِ كَانُوا لَا عَشَائِرَ لَهُمْ فَكَانُوا يَلْتَمِسُونَ الْفَضْلَ فِي النَّهَارِ وَيَأْتُونَ إِلَى الْمَسْجِدِ . قَالَ : وَالْمَسَاكِينُ : الطَّوَّافُونَ عَلَى الْأَبْوَابِ أَوْ هُمَا سَوَاءٌ وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ : الْفَقِيرُ : الَّذِي لَا شَيْءَ لَهُ وَالْمَسْكِينُ مِثْلُهُ . قَالَ الْبَدْرُ الْقَرَّافِيُّ : وَإِذَا اجْتَمَعَا افْتَرَقَا كَمَا إِذَا أُوصِيَ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ فَلَا بُدَّ مِنَ الصَّرْفِ لِلنَّوْءِ عَيْنٌ وَإِنْ افْتَرَقَا اجْتَمَعَا كَمَا إِذَا أُوصِيَ لِأَحَدِ النَّوْءِ عَيْنٍ جازَ الصَّرْفُ لِلْآخِرِ . وَرَجُلٌ فَقِيرٌ مِنَ الْمَالِ وَقَدْ فَقُرَّ - كَكَرُمٌ - فَهُوَ فَقِيرٌ مِنْ قَوْمٍ فُقَرَاءَ وَهِيَ فَقِيرَةٌ مِنْ نِسْوَةٍ فَفَقَائِرٌ وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ : نِسْوَةٌ فُقَرَاءُ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ : وَلَا أَدْرِي كَيْفَ هَذَا . قَالَ سَيْبَوَيْهٌ : وَقَالُوا : افْتَقَرَّ كَمَا قَالُوا اشْتَدَّ وَلَمْ يَقُولُوا : فَفَقُرَّ كَمَا لَمْ يَقُولُوا : شَدُّدٌ وَلَا يُسْتَعْمَلُ بِغَيْرِ زِيَادَةٍ . وَأَفْقَرَهُ □ تَعَالَى مِنَ الْفَقْرِ فَافْتَقَرَ . وَالْمَفْاقِرُ : وَجُوهُ الْفَقْرِ لَا وَاحِدَ لَهَا . وَيُقَالُ : سَدَّ □ مَفْاقِرَهُ أَي أَغْنَاهُ وَسَدَّ وَجُوهَ فَفَقَرَهُ قَالَ النَّابِغَةُ : فَأَهْلِي فِدَاءٌ لِمُرِّيٍّ إِنْ أَتَيْتُهُ ... تَقْبَلُ مَعْرُوفِي وَسَدَّ الْمَفْاقِرَا وَفِي حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ : أَنْزَّهُ أَنْزَشِدَّ - قَالَ الزُّمَّخَشَرِيُّ لِلشَّمَّاحِ . : .

لِمَالِ الْمَرءِ يُصْلِحُهُ فَيُغْنِي ... مَفْاقِرَهُ أَعَفُّ مِنَ الْقُنُوعِ وَقِيلَ : الْمَفْاقِرُ : جَمْعُ فَقْرٍ عَلَى غَيْرِ الْقِيَّاسِ كَالْمَشَابِرِ وَالْمَلَامِحِ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعَ مَفْاقِرٍ مَصْدَرِ أَفْقَرَهُ أَوْ جَمْعَ مُفْقِرٍ . وَالْفِقْرَةُ - بِالْكَسْرِ -

والفَقْرَةَ والفَقَارَةَ بِفَتْحِهِمَا : واحِدَةٌ فُقَارِ الظَّهْر وهو ما انْتَضَدَ من
عِظَامِ الصُّلْبِ مِنْ لَدُنِ الكَاهِلِ إِلَى العَجَبِ ج فِقْرٌ كعِنَبٍ وفُقَارٌ مثلُ
سَحَابٍ وقيل في الجَمْعِ : فِقِرَات - بالكسر أو بكسرتين - وفِقِرَات كعِنَابَات . قال
ابنُ الأَعْرَابِيِّ : أَقَلُّ فِقْرٍ البَعِيرِ ثَمَانِ عَشْرَةَ وَأَكْثَرُهَا إِحْدَى
وعِشْرُونَ إِلَى ثَلَاثِ وَعِشْرِينَ . وفُقَارُ الإِنْسَانِ سَبْعٌ . والفَقِيرُ :
الرَّجُلُ الكَسِيرُ الفَقَارِ قال لَبِيدٌ يصفُ لُبَيْدًا وهو السابِعُ من نُسُورِ
لُقْمَانَ بنِ عَادٍ : .

لَمَّا رَأَى لُبَيْدُ النُّسُورَ تَطَايَرَتْ ... رَفَعَ القَوَادِمَ كالفَقِيرِ
الأَعْزَلِ والأَعْزَلُ من الخَيْلِ : المائِلُ الذَّنْبِ والفَقِيرُ : المَكْسُورُ
الفَقَارِ يُضْرَبُ مَثَلًا لِكُلِّ ضَعِيفٍ لا يَنْفُذُ في الأُمُورِ كالفَقِيرِ - ككَتِفِ -
والمَفْقُورِ . ورَجُلٌ فَقِيرٌ : يَشْتَكِي فُقَارَهُ . قال طَرَفَةُ : .
وَإِذَا تَلَسُّنْتَنِي أَلَسُّنْتُهَا ... إِنْ نَسْنَيْتَنِي لَسْتُ بِمَوْهُونٍ فُقُورِ